26119 ـ قضاء زكاة السنوات الماضية

السؤال

لم أدفع الزكاة في السنوات الماضية بسبب ابتعادي عن صراط الإسلام المستقيم ، عدت للإسلام في العام الماضي والحمد لله وأصبحت أكسب المال وأريد أن أدفع زكاة مالي وأن أصلح ما فعلته في الماضي إن أمكن .
عليَّ بعض الديون في الماضي ولم أسددها بعد ، كيف أدفع زكاة السنوات الماضية وهل ستكون مقبولة لأنني لم أسددها في السنوات الماضية وأنا أسدد الآن قروضاً بالحرام .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نحمد الله تعالى على هدايتك ، ونسأل الله لك الثبات ، ولتعْلَم أن الله تعالى غفور رحيم ، وهو يفرح بتوبة عبده – مع غناه تعالى عن خلْقه ـ ، ونسأل الله أن يزيدك من فضله .

وعليك أداء زكاة السنوات الماضية على المبالغ التي كنتَ تملكها بعد خصم ديون كل سنَة ، فإن جزمتَ بمبلغ أي سنَة فعليك زكاته ، وإن لم تعلم مبلغه بالضبط فلتتحرَّ ولتقدِّر مبلغها تقديراً .

سئل الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله ـ :

إنسان تهاون في إخراج الزكاة لمدة خمس سنوات ، والآن هو تائب ، هل التوبة تسقط إخراج الزكاة ؟ وإذا لم تسقط إخراج الزكاة فما هو الحل ؟ وهذا المال أكثر من عشرة آلاف وهو لا يعرف مقداره الآن ؟

فأجاب :

الزكاة عبادة لله عز وجل وحق للفقراء ، فإذا منعها الإنسان كان منتهكاً لحقين : حق الله ، وحق الفقراء وغيرهم من أهل الزكاة ، فإذا تاب بعد خمس سنوات ـ كما جاء في السؤال ـ سقط عنه حق الله عز وجل لأن الله تعالى قال : وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات الشورى / 25 ، ويبقى الحق الثاني وهو حق المستحقين للزكاة من الفقراء وغيرهم ، فيجب عليه تسليم الزكاة لهؤلاء وربما ينال ثواب الزكاة مع صحة التوبة ؛ لأن فضل الله واسع .

أما تقدير الزكاة : فليتحرَّ ما هو مقدار الزكاة بقدر ما يستطيع ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، فعشرة آلاف مثلاً زكاتها في

السنة كم ؟ مائتان وخمسون ، فإذا كان مقدار الزكاة مائتين و خمسين فليُخرج مائتين وخمسين عن السنوات الماضية عن كل سنة إلا إذا كان في بعض السنوات قد زاد عن العشرة فليخرج مقدار هذه الزيادة ، وإن نقص في بعض السنوات سقطت عنه زكاة النقص .

" أسئلة الباب المفتوح " (س 494 ، لقاء 12) .

والله أعلم .